المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

مشروع قانون تنظيمي رقم 17.19 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور

(كما وافق عليه مجلس المستشارين في 02 غشت 2019)

نسخة مطابقة لأصل النص

كما وافق عليه مجلس المستشارين

عبد الحكيم بن شماش

رئيس مجلس المستشارين

مشروع قانون تنظيمي رقم 17.19
يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12
المتعلق بالتعيين في المناصب العليا
تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور

مادة فريدة

يغير ويتمم، على النحو التالي، الملحقان رقم 1 ورقم 2 المرفقان بالقانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 من شعبان 1433 (17 يوليو 2012)، كما وقع تغييره وتتميمه :

«الملحق رقم 1

«لائحة المؤسسات والمقاولات العمومية الاستراتيجية

«أ - المؤسسات العمومية الاستراتيجية :

«.....

«.....

«- صندوق التضامن ضد الوقائع الكارثية ؛

«- الصندوق المغربي للتأمين الصحي ؛

«- المعهد العالي للقضاء.

«ب - المقاولات العمومية الاستراتيجية :

«.....

«.....

«- مجموعة التهيئة العمران ؛

«- شركة إثمار الموارد ؛

«- الشركة الوطنية للطرق السيارة بالمغرب ؛

«.....

«.....

(الباقي لا تغيير فيه.)

«الملحق رقم 2

«لائحة بتتميم المناصب العليا التي يتم التداول
«في شأنها في مجلس الحكومة

«أ - المسؤولون عن المؤسسات العمومية التالية :

«- صندوق الضمان المركزي ؛

«- المراكز الجهوية للاستثمار ؛

«- صندوق ..... الجماعي ؛

«- الصندوق ..... للتقاعد ؛

«- النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد ؛

«- الوكالة الوطنية للنهوض بالمقاولة الصغرى والمتوسطة ؛

«.....

«.....

«- مؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية..... - قطاع الفلاحة ؛

«- مؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية..... الشباب والرياضة ؛

«- مؤسسة محمد السادس للنهوض بالأعمال الاجتماعية لموظفي «وأعوان وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي ؛

«- مؤسسة الأعمال الاجتماعية للأشغال العمومية ؛

«- المعهد ..... للتقييس ؛

«- المعهد ..... الزراعي ؛

«- المعهد الوطني للبحث في الصيد البحري ؛

«- المكتب الوطني للاستشارة الفلاحية ؛

«.....

«.....

(الباقي لا تغيير فيه.)

«ب - المسؤولون عن المقاولات العمومية .....
..... هذا القانون التنظيمي.»

«ج - المناصب العليا بالإدارات العمومية التالية :

«.....

«.....

«- الوزراء المفوضون العامون ؛

«- رئيس المجلس العام للتجهيز ؛

«- المفتشون الجهويون..... التراب الوطني.»